الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

3-2-1 **ربيع ثانى** 1438 / 30-31 **ديسمبر**2016 / 1**يناير** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الإنسان فى العالم	20

270قضية عمالية عرضت على حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 1 ربيع ثانى 1438هـ - 30 ديسمبر 2016م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=289115&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

علمت "الوطن" من مصادر قانونية، أن فروع جمعية حقوق الإنسان تلقت خلال العام الماضي ونهاية شهر صفر الماضي، 270 قضية لعمالة متضررة، تضمنت شكاوى ضد كفلائهم وضد جهات أخرى تعمل في القطاع الخاص ما بين مؤسسات تجارية وشركات ومحلات تجارية يعملون بها كبائعين داخل مراكز التسويق، وأشارت المصادر إلى أن فئة من تلك العمالة تقدمت بشكاوى لفروع الجمعية بسبب تأخير الإجراءات الخاصة بأوراق ثبوتيتهم.

جنسيات العمالة المتضررة

كشف المصدر، أن أكثر قضايا العمالة التي استقبلتها فروع جمعية حقوق الإنسان، لعمال من الجنسية المصرية، إذ بلغ عددهم 81 عاملا، بينما سجلت الجنسية السورية المرتبة الثانية من حيث كثرة عدد الشكاوى وبلغ عددهم 47 عاملا، تلتها الجنسية اليمنية بـ35 عاملا، ثم الجنسية السودانية بـ25 عاملا، فالجنسية الهندية بـ22 عاملا، أما العمالة الباكستانية فبلغ عددها 15 عاملا، والفلسطينية 12 عاملا، والأردنية 9 عمال، والشادية 6 عمال، والإندونيسية 5 عمال، و3 مهندسين من الجنسية الأميركية، و3 عمال نيجيريين، وعاملين من جنسية كندية، وعاملين فيتناميين، بينما سجلت العمالة الكويتية والأفغانية والموريتانية عاملا لكل منهم.

اهتمام بحقوق العمالة

قال المحامي الدكتور عمر الخولي لـ"الوطن" "إن من أهم القضايا التي تكون بين العمالة وأصحاب الشركات والمؤسسات التي تعمل لديها، تتمثل في عدم تسليمهم مستحقاتهم المالية، بحيث يتم صرف جزء منها، والباقي يترك دون الالتفات له من قبل أصحاب العمل، كذلك هناك صعاب تواجه تلك الفئة، فنجد العامل لا يستطيع أن ينهي كافة الإجراءات الخاصة بالأوراق الثبوتية، بل يجد تأخيرا في ذلك."

وأضاف، العمالة تحسن الظن بتلك الجهات كجمعية حقوق الإنسان أو الهيئة، وبالتالي نجد أن هذه الجهات دورها التواصل مع الجهات المتضررة منها العمالة، لإيجاد حلول إيجابية لهذه العمالة، مؤكداً أن مشاكل العمالة تعتبر من أهم الأمور التي تهتم بها الجهات الرسمية الحقوقية.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«الشورى» لـ «الخدمة المدنية»: الاكتفاء بطلب واحد للتوظيف.. ومنح «التعليم» و«الصحة» صلاحية التعيين

المصدر: جريدة الحياة الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/19365803

الرياض - سعاد الشمراني

في الوقت الذي طالبت فيه لجنة في مجلس الشورى السعودي بدرس معاملة خريجات كليات المجتمع على غرار نظيراتهن خريجات الكليات المتوسطة، طالبت اللجنة ذاتها بإنهاء «بيروقراطية» التوظيف، ومنح وزارتي التعليم والصحة الصلاحيات كافة في حق التعيين على وظائفها.

وأرجعت لجنة الإدارة والموارد البشرية في مجلس الشورى مطالباتها بمساواة خريجات كليات المجتمع بالكليات المتوسطة إلى الرغبة في الاستفادة منهن ومعالجة وضعهن بعد التنسيق مع وزارة التعليم، خصوصاً في ظل وجود أعداد كبيرة منهن تم إعدادهن للحاجة في وقتها، إلا أنه لم تتح لهن فرص التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص. ودعت اللجنة وزارة الخدمة المدنية وفقاً لتوصيات ستناقش في المجلس قريباً (حصلت «الحياة» على نسخة منها)، إلى الاكتفاء بتقديم طلب واحد لطالبي التوظيف وعدم إلزامهم بإعادة التقديم لكل معاملة تجريها الوزارة مناسبة لمؤهلاتهم. وطلبت اللجنة من الوزارة تضمين تقاريرها المقبلة بما حققته وفقاً لرؤية المملكة 2030، والتأكد من أنها تسير وفق المخطط لها.

ويبلغ عدد العاملين في الدولة بحسب آخر إحصاء لوزارة الخدمة المدنية نحو مليون ونصف المليون موظف ومستخدم، يشكل الرجال ما نسبته 60 في المئة والنساء 40 في المئة، فيما يشكل السعوديون ما نسبته نحو 95 في المئة والبقية لغير السعوديين، معظمهم يشغلون وظائف صحية وبعضاً من الوظائف التعليمية في مجال التعليم العالي.

وكانت وزارة الخدمة المدنية اعترفت في تقرير لها ناقشه مجلس الشورى أواخر عام 2015، بعجزها عن إحلال المواطنين محل الوافدين العاملين في أجهزة الدولة .وشكت حينها من عدم تعاون جهات حكومية في سعودة بعض الوظائف المشغولة بغير سعوديين، مثل الجامعات والمؤسسات والهيئات العامة التي لا تملك الوزارة صلاحيات التوظيف على وظائفها، كما اشتكت من صعوبة الحصول على معلومات شاملة عن المتعاقدين غير السعوديين في بعض الجهات (وظائف البنود)، الذين تجاوز عددهم نحو 70 ألف موظف.

«التعليم»: وسائل نقل لمعلمات المناطق النائية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/19364797

الرياض - «الحياة»

أقر مجلس إدارة شركة تطوير التعليم القابضة برئاسة وزير التعليم أحمد العيسى، برنامج توفير وسائل النقل للمعلمات في المناطق النائية الوعرة، على أن يتم تنفيذه من خلال شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي.

وأوضح العيسى أن البرنامج يستهدف توفير وسائل نقل مناسبة وأكثر أمناً لنحو 6000 معلمة في المراحل الأولية، يعملن في مناطق نائية وعرة.

وأكد أن مجلس الشركة أقر الإسراع في إطلاق البرنامج، تنفيذاً لتوجيهات عليا بالاهتمام بنقل المعلمات عموماً، ونقل المعلمات في المناطق النائية الوعرة خصوصاً.
من جانبه، أوضح الرئيس التنفيذي لشركة «تطوير «لخدمات النقل التعليمي سامي الدبيخي، أن البرنامج أقر الأسبوع الماضي، ويستهدف المعلمات في المدارس التي تقع في المناطق النائية الوعرة واللواتي يتنقلن لمسافات طويلة.
وأضاف أن الشركة بدأت فعلياً العمل لإنهاء الترتيبات والتهيئة المطلوبة للتنفيذ، وأنه سيتم إطلاق المرحلة التجريبية للبرنامج خلال عام 2017 لعدد محدود من المعلمات المشمولات بالخدمة، وسيكون هناك تدرج في التطبيق وصولاً إلى العدد المستهدف بنقل أكثر من 6000 معلمة في المناطق النائية الوعرة، من خلال توفير وسائل نقل آمنة ومريحة وذات موثوقية عالية، وستسهم المعلمة الراغبة في الخدمة بمبلغ مقطوع قدره ٥٠٠ ريال شهرياً للعام الدراسي، لاعتبارات تشغيلية وفاعلية في الاستفادة من الخدمة المقدمة.
وبيّن الدبيخي أن إقرار البرنامج جاء حرصاً من وزارة التعليم على تخفيف معاناة المعلمات في هذه المناطق المستهدفة، وسيكون له انعكاسات إيجابية عليهن وعلى أسرهن، وعلى العملية التعليمية عموماً، كما أنه خطوة إيجابية في طريق تضافر جهود جميع الجهات ذات العلاقة لتخفيف هذه المعاناة وإيجاد حلول عملية لها.
وأشار إلى أن شركة تطوير النقل التعليمي تنطلق من دورها، بوصفها ذراعاً تنفيذياً لوزارة التعليم في مجال تطوير وإدارة قطاع النقل التعليمي عموماً، وفي هذا البرنامج خصوصاً، وبرنامجها يخدم شريحة مهمة من القائمين على العملية التعليمية، بحيث تقوم في البداية بالتخطيط للخدمات المقدمة، يليها التهيئة ومن ثم تنفيذها ميدانياً وفق أسس ومعايير تضمن بإذن الله توفير وسائل نقل آمنة ومريحة وبكفاءة عالية للمعلمات المشمولات بالخدمة.
وتابع» :من هذا المنطلق ستقوم الشركة بجمع البيانات الخاصة بالمعلمات المستحقات للخدمة في المناطق المستهدفة، مع الاستعانة بما تم حصره سابقاً، ليراعي مستجدات حركة النقل للمعلمات والتي تمت أخيراً، لمعرفة وتحديد الفئة التي ستشملها الخدمة». وواصل: «سيتطلب الأمر من الشركة خلال المرحلة المقبلة إجراء مسح شامل وحصر للبيانات الأساسية كافة للمعلمات المستفيدات، وتحديد مواقع إقامتهن الحالية والمدارس المستهدف النقل إليها، لتتمكن الشركة من تحليلها والاعتماد عليها في تحديد مسافات الرحلات لكل يوم، ونوع المسارات بين الطرق السريعة والترابية والوعرة، ونوع المركبات المناسبة لكل مسار، وحجمها.«
وأكد الرئيس التنفيذي لـ«تطوير»، أن إطلاق المرحلة التجريبية للبرنامج سيتم تطويره باستمرار وتواصل، من خلال متابعة التنفيذ، والارتقاء بجودة الخدمة، حتى يتم الوصول إلى العدد المستهدف.
وقال» :تعمل الشركة حالياً للإسهام في التسريع من عملية جمع وحصر البيانات الأساسية المطلوبة، من خلال قيامها ببناء بوابة إلكترونية خاصة لاستقبال الطلبات، وتجميع المعلومات المطلوبة للمعلمات اللواتي تنطبق عليهن المعايير والشروط، وسيتم خلال الفترة القريبة الإعلان عن تفاصيل المعايير والشروط، وآلية التسجيل، بعد اكتمال بناء البوابة.«
وحول المناطق التي سيكون لها الأولوية في التنفيذ، أوضح الدبيخي أنه سيتم التركيز على المناطق النائية الوعرة ذات الحاجة العالية والملحة، وهي المدارس البعيدة عن النطاق العمراني، التي يصعب على المعلمات الإقامة فيها، إما لانعدام مساكن ملائمة، أو لقلة الخدمات المتوافرة فيها.

AL HAYAT
الحياة

استبشار بـ"المدوّنة القضائية" وتساؤل عن إلزاميتها

المصدر: جريدة الحياة السبت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/19348594

جدة - عمر بدوي
استبشر عدد من القضاة والمحامين بخبر اقتراب السعودية من إنجاز مدونة للأحكام القضائية تضم ثلاثة آلاف مادة، لتكون مرجعاً يوحِّد الأحكام القضائية ويبعد اجتهاد القضاة، وأن القرار كان منتظراً لوقف التناقض في حالات التقاضي المتشابهة، نتيجة فتح المجال واسعاً أمام القضاة واجتهاداتهم.

وكان وزير العدل وليد الصمعاني استقبل وزير الشؤون الإسلامية رئيس اللجنة الشرعية لمشروع إعداد مدوّنة الأحكام القضائية صالح آل الشيخ، في مبنى التطوير العدلي لوزارة العدل بالرياض، للاطلاع على أعمال اللجنة القضائية المشكّلة، لمراجعة مدونة الأحكام القضائية، ومتابعة آخر تطورات مراجعتها في مراحلها النهائية.
وأشاد آل الشيخ بالجهود المبذولة من أعضاء اللجنة، مؤكداً أن المدوّنة «ستكون مرجعاً ومستنداً قضائياً، وتشكل حمايةً للشريعة وحراسة لتطبيق أحكام كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، بانسجامٍ تامٍ مع متطلبات العصر وظروفه، وستكون مناراً يهتدى به لمعرفة دستور القضاء لدينا ومعرفة الحقوق وسبل الترافع عنها.«
وأكّد أن الدور القضائي المتوّقع للمدونة في حال إطلاقها أنها «ستعد مرجعاً قضائياً يوحّد الأحكام، وتأصيلاً قضائياً يسهم في تقريب الاجتهاد بين الأحكام القضائية، وتجسِّد شرعية الأحكام ومنطوقها»، مبيناً أن مفهوم «المدوّنة» يتبلور حول «صياغة الأحكام في شكل مواد يرجع إليها القضاة حفظاً للوقت والجهد، وتفعيلاً لمبدأ العدالة الناجزة، وتسريعاً لوتيرة التقاضي، كما تسهم في تعزيز مفاهيم العدالة والحياد والشفافية، إضافة إلى أنها ستسهم في نشر الثقافة العدلية.«
ونشطت التعليقات والنقاشات بعد إعلان المراجعة النهائية لمدونة الأحكام القضائية أخيراً، وانهمرت الأسئلة والاستفسارات حولها وقبل طرحها بين أيدي المختصين وسريانها للنفاذ.
والسؤال يدور حول كون القضاء ملزماً بها أم يُقفز بالاجتهاد عليها، وعما إذا كانت تحوي نصاً يلزمهم بالالتفات إليها.
إذ في حال خلت من عنصر الإلزام فيعني ذلك الرجوع إلى المربع الأول، بمعنى بقاء إمكان أن يستعين القاضي برأي فقهي مخالف، ما اعتبره بعض المختصين من الوجهة الفنية، خارج إطار التقنين المطلوب عملياً.
يرى القاضي السابق وعضو مجلس الهيئة السعودية للمحامين أحمد الصقيه أن الوسط العدلي يرقب بشدة نتائج مدونة الأحكام القضائية، التي «سيكون لها، وفق ما نتطلّع إليه، بالغ الأثر في الحراك القضائي من نواح عدة، أبرزها انسجام الاجتهاد القضائي، وتسريع العملية القضائية، ويمتد هذا الأثر البالغ إلى الجانب الأكاديمي والدراسات العلمية المرتبطة بالقضاء وأحكامه.«
أما المستشار القانوني سالم المطوع فيقول إنه «من الجيد صدور مثل هذه المدونة، وعمل جبار، وسيكتمل العمل بالتقنين الكامل للأنظمة، ووجود قانون مدني يكون مرجعية للقضاة.«
وأضاف المطوع: بالنسبة لاجتهاد القاضي؛ فهذا أمر انتهى زمنه عند توسع المدن، وكليات الشريعة لا تستطيع أن تخرّج قاضياً يمتلك أدوات الاجتهاد، بل مايزال حتى بعد تخرجه طالب علم، وبالتالي يحدث تضارب الأحكام الذي كثيراً ما تصدر ونسمع به، وأضر كثيراً بالقضاء.
واستطرد :من واقع تجربة، واجهت قضيتين في موضوع واحد، ومجال الاجتهاد فيهما ضيق، ومع ذلك صدر في القضيتين حكمان متناقضان للموضوع نفسه، لكن الآن ومع وجود المدونة ستكون أرضية يرجع إليها القاضي، وهي ليست ضد الاجتهاد، بل ينبغي أن يعاد بالأمر إلى محكمة الاستئناف مثلاً للبت في اجتهاد القضاة في الموضوع الواحد، ثم يصدر مبدأ يعمم على جميع المحاكم.
وتابع» :المدونة نواة لانطلاقات أخرى، تساعد في توحيد الأحكام، وحفظ شروط الاجتهاد وإحالته إلى مختصين يتدارسونه للبت في شأنه، في ما يحقق النفع العام، والاجتهاد ليس محله القضاء، بل مكانه المجالس العلمية وهيئة كبار العلماء، وتوحيد الحالات القضائية وإسناده إلى مرجعية أو مدونة، فهو ضروري ويحقق الاستقرار القضائي.«
أما الباحث القانوني أمين العتيبي، فاعتبر مدونة الأحكام القضائية بحراً من العلم والمعرفة، يحتاج إليها الطالب والمعلم والفقيه والقاضي.
وأضاف العتيبي: «لا يمكن لأحد من المسلمين أن يستغني عنها، مدونة علم غزير، اتخذت الكتاب والسنة والإجماع مصدراً لها، واهتمت بالنوازل، وفقه الواقع والقضايا المعاصرة، وشملت وجمعت ما يتبادر إلى ذهن الباحث، وحرصت على تأصيل المسائل.«
ورأت المحامية ريم العجمي أن «المدونة» جاءت من أجل توحيد الأحكام القضائية وعلانيتها في المواضيع الشرعية التي تمس حاجة القضاء وتفعيل عملية الرجوع إلى الأحكام من أجل إزالة كثير من الإشكالات، وجاءت لتعزز استقرار الأحكام وثبات المبادئ، ولأهميتها تم تشكيل لجنة وتكليف لجنة شرعية مختصة يعد أعضاؤها من أبرز الأسماء الشرعية التي لها أهميتها، لأن الجميع يكونون على معرفة وهدى بجميع تعاقداتهم من حيث معرفة ما لهم وما عليهم، وتكون مرجعاً لجميع التعاملات.
وأضافت العجمي: «المدونة» سيكون لها أهمية كبيرة من حيث استقرار الأحكام، ولها كذلك أهمية من كونها مرجعاً ومستنداً قضائياً وتشكل حماية للشريعة، وهو ما لفت إليه الوزير صالح آل الشيخ، من أنها ستكون مناراً يهتدى به لمعرفة

دستور القضاء لدينا ومعرفة الحقوق وسبل الترافع عنها، ونرجو من الله ان تخرج المدونة بنجاح وتحقق الهدف المرجو منها.«

»الشورى" يوصي بـ"ضوابط" تنظم توزيع المحال التجارية داخل الأحياء

المصدر: جريدة الحياة السبت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/19348598

الرياض - سعاد الشمري

يناقش مجلس الشورى في جلسته الاثنين بعد المقبل 11 ربيع الآخر، تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات، حول التقرير السنوي لوزارة الشؤون البلدية والقروية للسنة المالية 1436/1435هـ، إذ طالبت اللجنة في تقريرها)حصلت «الحياة» على نسخة منه)، الوزارة بوضع ضوابط ومعايير تنظم توزيع انتشار المحال داخل الأحياء.

وبررت اللجنة توصيتها، بأن »النظام الحالي للبناء في مدن المملكة لا يخلو من السلبيات، التي منها الانتشار الأفقي للشوارع التجارية، وارتفاع معدلها عن الحاجة الفعلية، ما أثر في النواحي الاقتصادية والعمرانية والاجتماعية، وألغى خصوصية البيئة العمرانية للأحياء، إضافة إلى محدودية ارتفاعات المباني على الشوارع التجارية، ما أدى إلى ضعف الاستغلال الأمثل للبنية التحتية، وهذا يوجب على الوزارة، من منطلق مسـؤوليتها عن التخطيط والتطوير، ضرورة معالجة التمدد العمراني الأفقي للمدن بمنظور شامل من حيث أشكال ذلك التمدد واتجاهاته وكثافاته السكانية.«

ولاحظت اللجنة تكرار بطء وزارة الشؤون البلدية والقروية في تنفيذ الخطط والبرامج التي أخذت كثيراً من الوقت والجهد والموازنة، بما لا يواكب مواجهة توسع المدن والنمو السريع غير المنظم، ما يؤدي إلى فقدان المزايا المرجوة من التحضر وفقدان مفهوم المدن المستدامة.

وقالت: «إنه ترتب على عدم إنجاز الدراسات والبرامج وتنفيذها في إطارها الزمني المحدد لها الكثير من المشكلات التخطيطية العمرانية»، موصية الوزارة بالإسراع في الانتهاء من إيجاد المؤشرات المناسبة والهيكل التنظيمي الملائم للمرصد الحضري الوطني، مؤكدة أنه على وزارة البلدية وضع خطة تطويرية شاملة لنظم التخطيط والتشريعات ذات الصلة.

كما يناقش المجلس في الجلسة نفسها، تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن مقترح مشروع «نظام التوطين في المملكة»، المقدم من العضو عبدالرحمن الراشد، الذي يتضمن إنشاء هيئة عليا للتوطين ليوفر مليون وظيفة خلال 15 عاماً.

ويتناول «الشورى «في جلسة الثلثاء 12 ربيع الآخر تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار في شأن إضافة عقوبة التشهير لمرتكبي مخالفات نظام السياحة ونظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، وفي جلسة اليوم التالي، يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن التقرير السنوي لوزارة الحرس الوطني، وتقرير لجنة المياه والزراعة في شأن تقرير وزارة البيئة والمياه، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات في شأن تقرير وزارة الحج والعمرة.

«العمل» تبرم اتفاقية لإعداد مشروع الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع الأهلي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 3 ربيع اخر 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.alriyadh.com/1559657

الرياض - «الرياض «
أبرمت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الخميس الماضي في مقر الوزارة بالرياض، اتفاقية مع مؤسسة علي بن إبراهيم المجدوعي الخيرية لخدمة المجتمع، وذلك لتمويل مشروع الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع الأهلي.
ووقع الاتفاقية من جانب الوزارة وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية الدكتور سالم بن أحمد الديني، ومن جانب مؤسسة المجدوعي عضو مجلس الأمناء ورئيس اللجنة التنفيذية عمر بن علي المجدوعي.
وأوضح الدكتور سالم الديني عقب التوقيع، أن الاتفاقية تأتي في إطار حرص الوزارة على تطوير أعمال المؤسسات والجمعيات الأهلية والرقي بخدماتها وبكفاءات العاملين فيها، مشيراً إلى أن وثيقة الميثاق الاخلاقي للعاملين في القطاع الأهلي من شأنها أن تسهم في وضع مجموعة من القيم والمبادئ الأخلاقية التي توجه سلوك العاملين في القطاع تجاه أصحاب العلاقة من مستفيدي القطاع، أو داعميه أو المنظمة التي يعملون فيها، وكذلك المجتمع من حولهم والجهات المنظمة.
وأكد وكيل الوزارة، أنه سيتم تشكيل فريق عمل مشترك بين الجانبين وبمشاركة عدد من الخبراء والمختصين لإعداد ودراسة مسودة مشروع الميثاق الاخلاقي للعاملين في القطاع الأهلي، كما سيتم مشاركة الرأي العام للمسودة، لأخذ أراءهم وملاحظاتهم عليها من خلال بوابة معاً الالكترونية، قبل أن يتم اعتماد الميثاق بشكل رسمي ونشره على منظمات القطاع الأهلي.
من جانبه قال الأستاذ عمر المجدوعي، أن هذه الاتفاقية تأتي في إطار المسؤولية الاجتماعية لمؤسسة علي بن ابراهيم المجدوعي الخيرية لخدمة المجتمع، مضيفاً أن المؤسسة ستسعين بجهة استشارية تحت إشراف الوزارة لتقديم وثيقة عمل تعتبر دليلاً علمياً ومهنياً لسلوكيات العاملين في القطاع الأهلي وميثاقاً أخلاقياً لهم.
وأوضح المجدوعي أن المؤسسة ستقوم بحصر ودراسة عدد من التجارب العربية والعالمية المشابهة والنماذج المحلية للاستفادة منها في إعداد الميثاق، كما سيتم إقامة عدد من ورش العمل واستبانات الرأي العام، واجراء عدد من المقابلات مع الخبراء والمختصين في مجالات الموارد البشرية والعمل الخيري والأهلي، وكذلك تحكيم الميثاق علمياً من الجهات والخبراء المختصين في مجال المواثيق الأخلاقية.

أقسام "حضانة" في القطاعات الحكومية لرعاية أطفال الموظفات»

المصدر: جريدة المدينة السبت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/715649

سعيد الزهراني - الطائف

علمت «المدينة» أن هناك مشروعا سيرى النور في وقت لاحق، يتمثل في إنشاء أماكن أو أقسام حضانة لأولاد وبنات الموظفات في مقر أعمالهن في القطاعات الحكومية المختلفة، حيث سيتم التركيزعلى إنشاء هذه المواقع في الإدارات الحكومية التي يوجد بها أعداد كبيرة من النساء العاملات في مختلف الوظائف. وأكدت المصادر أن وزارة الخدمة المدنية أعدت مشروعا كاملا في هذا الخصوص من أجل توفير سبل الراحة للموظفات العاملات في القطاعات الحكومية. تجدر الإشارة إلى توفير أماكن وحضانات في القطاعات الحكومية سيسهم في الاستقرار الوظيفي للعاملات في مختلف القطاعات، خصوصا مع اضطرار العديد من الموظفات إلى ترك العمل من أجل البقاء مع أطفالهن في المنازل لعدم توفر البديل، كما أن نسبة الغياب مرتفعة بين الموظفات الحكوميات، إضافة إلى ارتفاع نسبة الحصول على الإجازات الاستثنائية بدون راتب لمواجهة متطلبات تربية الأطفال الصغار.

2000حالة عنف أسري والذكور أكثر تعرضا للإيذاء الجنسي

المصدر: جريدة المدينة السبت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/715656/2000

جابر المالكي - الرياض

كشفت د.مها بنت عبدالله المنيف المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني أن نتائج الدراسات المسحية التي نفذت في المملكة العربية السعودية أكدت على أن العنف الأسري وإيذاء الأطفال يشكل ظاهرة مجتمعية تستلزم تضافر الجهود لرفع مستوى الوعي لدى أفراد المجتمع للحد من مظاهر العنف وانتشاره.

جاء ذلك خلال لقائها مع إعلاميين مبادرين، مشيرة إلى أن الدراسات أثبتت ازدياد حالات ومظاهر العنف ضد المسنين الذكور أكثر من الإناث، بينما أظهرت دراسات أخرى أن حالات التعرض للإيذاء الجنسي لدى الذكور في المملكة أكثر من الإناث.

واستعرضت د.المنيف خلال اللقاء أبرز المشروعات التي أعدها البرنامج ونفذت من قبل الشركاء مثل مشروع التوعية بأضرار هز أو رج الأطفال الرضع، ومشروع الحماية من الإيذاء ومشروع السجل الوطني الذي سجل أكثر من 2000 حالة عنف، بالتعاون مع وزارة الصحة، ومشروع الحماية والحد من التنمر (عنف الأقران) بالتعاون مع وزارة التعليم.

كما أكدت د.المنيف أن البرنامج منذ إنشائه بمرسوم ملكي عام 2005م لا يقدم خدماته بشكل مباشر لضحايا العنف والإيذاء، بل يعمل على تصميم وإعداد برامج ومشروعات متنوعة يقدمها للشركاء من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني أبرزها التعليم والصحة والداخلية والعمل والتنمية المجتمعية، كما أن هناك العديد من المؤتمرات والحملات والفعاليات المحلية نفذها البرنامج في الاماكن العامة بهدف التوعية ونشر ثقافة الأمان الأسري بين المجتمع.

بينما أوضحت د.المنيف أن خط مساندة الطفل 116111 والذي تم إنشاؤه عام ٢٠٠٩ م يعمل حالياً 16 ساعة وسوف يقدم خدماته قريباً على مدار 24 ساعة للأطفال حتى سن 18 سنة على مستوى المملكة حيث يتم استقبال الاتصالات من ذوي الاطفال ليتم تقديم الاستشارات من خلال اختصاصيين اجتماعيين ونفسيين يقدمون الاستشارات والتوجيه والإرشاد الأسري للطفل وذويه لمعرفة حقوقهم وتوجيه حالات الإيذاء والعنف للجهات المختصة.
فيما استقبل وتم إحالتها للجهات المعنية

خبراء: 7 مؤشرات يجب مراعاتها تلافياً لانفجار الخادمة نفسيا

تفتح ملف الموت بسواطير "التأشيرات القاتلة «

المصدر: جريدة المدينة السبت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/715658

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
أكد عدد من المختصين في العلوم الاجتماعية والطب النفسي والمعنيين بقطاع الاستقدام على ضرورة إلزام الخادمات بالكشف الطبي والتحليل النفسي قبل إصدار تأشيرات القدوم إلى المملكة، تلافيًا للاعتلالات النفسية التي تبرز من خلال اعتدائهن على الأطفال وغير ذلك من الجرائم، والتي بلغت حد القتل فضلًا عن تسهيل دخول لصوص المنازل والسرقة وإقامة العلاقات المحرمة مع غرباء داخل المنازل، علاوة على ممارسات السحر والشعوذة. وأشاروا في لقاءات لـ»المدينة» إلى أن بعض مكاتب الاستقدام يعميها الجشع عن انتقاء عمالة منزلية مناسبة، حيث يلجأون لتسريع عمليات الاستقدام طمعًا في الأرباح التي يجنونها دون اعتبار للخدمة المقدمة لعملائهم. غير أن مستثمرة في مجال الاستقدام أكدت براءة مكاتب الاستقدام من هذه الاتهامات مشيرة إلى أنها أضحت شماعة لتعليق السلبيات رغم أنها كما تقول مجرد وسيط لاعلاقة له بقضايا الخادمات.
وتطرق المختصون إلى دور وكلاء الاستقدام في الدول المصدرة للعمالة في تزوير الديانة والشهادات الطبية لتسريع الصفقات..
»المدينة» تفتح ملف خادمات المنازل في محاولة لكشف الدوافع والعوامل الكامنة وراء الجرائم البشعة التي ارتكبنها وما زلن ضد كثير من الأسر التي يخدمنها.
مستشار قانوني: لا يوجد نظام يلزم مكاتب الاستقدام بالكشف الطبي على الخادمة
أما المحامي والمستشار القانوني بدر بن فرحان الروقي فقد لفت إلى أنه لا يوجد نظام يلزم مكاتب الاستقدام بالكشف النفسي على الخادمة مشيراً إلى أن هذه الحالات لها أسباب عدة منها:
المعتقدات التي قد تحدث بسبب تزوير الوثائق الرسمية للمستقدمة لإخفاء الديانة الحقيقية.
حالات المرض النفسي المسمى بالحنين إلى الوطن.
الضغوطات التي تمارسها عصابات الاستقدام في الخارج للحصول منها على أموال.
الخزعبلات والشعوذات وأعمال السحر التي يؤمنون بها
أبرز جرائم الخادمات:
الهروب من العمل
الاعتداء على الأطفال
إقامة علاقات غير مشروعة مع غرباء
تسهيل دخول لصوص إلى المنازل
إقامة علاقات مع أحد الخدم بالمنزل

السرقة
كسناوي: التعامل السلبي يجعل الأسرة ضحية انفجار
من جهته قال البروفيسور محمود بن محمد كسناوي أستاذ علم الاجتماع التربوي بجامعة أم القرى: نحن أمام معادلة اجتماعية صعبة لأن التحول الذي حدث في مجتمعنا السعودي أدى إلى اعتماده الأسرة على الخادمات من الجنسيات المختلفة ومطاراتنا شاهدة على ذلك.
وطالب كسناوي مؤسسات التوعية والإعلام بتوعية الأسر عن كيفية التعامل مع الخادمات وفق شريعتنا الإسلامية التي تدعو إلى المعاملة الحسنة وعدم التوبيخ، لأن الخادمة خلال عملها في المنزل تعاني من ضغوطات نفسية من ترك عائلتها وأبنائها وزوجها وكل هذه الأمور عندما تقابل بتعامل سلبي تترابط مع بعضها البعض وتؤدي إلى الانفجار النفسي ما يجعل الأسرة هي الضحية.
وُشرات ودلالات على التغير وإرهاصات الانفجار النفسي
العزلة الاجتماعية داخل المنزل
تمتمة في الكلام وعبارات غير مفهومة
نرفزة وعصبية متكررة عند تلقي الأوامر
عدم النوم والاهتمام بالنظافة الشخصية
حدة الانفعالات نتيجة لإرغامها على العمل فوق طاقتها البدنية
ضغط العصابات في بلدها للحصول على عمولات وأتاوات باهظة
باداود: مكاتب الاستقدام (شماعة) لتحميل السلبيات ولاعلاقة لها بقضايا العاملات
من جهتها أوضحت دولت بنت داود باداود مستثمرة في نشاط الاستقدام إن مكاتب الاستقدام الأهلية أضحت (شماعة) تعلق عليها جميع السلبيات مع أنه ليس لها أي علاقة بقضايا العاملات فإذا كانت هناك أي قضايا للعاملات فوزارتي العمل والداخلية هما المعنيتان بهذه القضايا كون الأولى هي المسؤولة عن أنظمة العمل والثانية مسؤولة عن الأمن الوطني وفرض أنظمتنا على المستقدمين للعمل بالسعودية في ظل أنظمة تكفل حقوق أطراف العلاقة صاحب العمل والمستقدم.
واستعرضت باداود عددا من النقاط تبرئ ساحة مكاتب الاستقدام على النحو الآتي:
الكشف النفسي لم يعتمد حتى الآن والفحوصات الطبية تقتصر على فحوصات لا تشمله
إن الفحص الطبي يعتبر من أحد أهم مسوغات التأشيرة
مكتب الاستقدام (وسيط لاستقدام العمالة) وليس له صلاحية لعمل أي إجراءات للعمالة
يمنع أصحاب مكاتب الاستقدام السعودية أو مناديبهم منعاً باتاً من استلام جوازات العمالة وإذا حدث ذلك يعرض لتهمة الاتجار بالبشر وتطبق عليه الأنظمة.
انتقال ملف استقدام العاملات من وزير لآخر وهذا ما يدل على وجود خلل في القرارات المتخذة
مقترح الحل
وترى باداود أن الحل يكمن في عقد وزير العمل الجديد الدكتور علي الغفيص لقاءات مع أصحاب نشاط الاستقدام من أهل الخبرة للوقوف على أبعاد الأزمة لاسيما أن هذه الأزمة يتأثر بها كل بيت سعودي، مؤكدة أن تجاهل مكاتب الاستقدام وعدم مشاركتها في قرارات الجهات المسؤولة صعد من أزمة الاستقدام.
خبير أمني: قنصليات المملكة في الخارج مطالبة بفحص السوابق والسجلات الجنائية للخادمات
وأرجع المستشار والخبير الأمني عميد متقاعد محمد عبدالله منشاوي جرائم الخادمات إلى ضعف الاشتراطات الموجودة في شروط الاستقدام حيث يتم إرسال بعضهن ويكنّ من أرباب السوابق في بلدانهن وإذا ما اقترن ذلك حال قدومهن إلى المملكة مع سوء معاملة من بعض الكفلاء قد ينعكس ذلك عليهن ويدفعهن إلى ارتكاب ما نسمعه بين فترة وأخرى من جريمة هنا وهناك.
وطالب العميد المنشاوي السفارات والقنصليات السعودية بضرورة إدخال فحص السوابق والتأكد من خلو السجل الجنائي للعاملات من أي ملاحظات. بالإضافة إلى الاستفادة من كاميرات المراقبة المنزلية في غير مواقع الخصوصيات للمراقبة العامة على سلوكيات الخادمة وما قد يطرأ عليها من تغيّرات.
استشاري: 4 أسباب وراء لجوء الخادمات للقتل تنفيسًا عن الاضطرابات
ويلخص الدكتور رجب بن عبدالحكيم بريسالي استشاري الطب النفسي في مستشفى حراء العام ومستشفى الحرس الوطني المشكلة في أربعة أسباب محتملة:
حدوث صدمة نفسية عنيفة لدى الخادمة جراء تغير الثقافات والعادات والتقاليد فتكون الخادمة لقمة سائغة لاضطراب الشخصية، واضطراب في السلوك فتصبح الخادمة عصبية المزاج حادة الطباع.

وجود مرض نفسي مزمن لدى الخادمة قبل قدومها للعمل داخل السعودية مثل الفصام العقلي الزوراني والاكتئاب ونتيجة لعدم تناول الأدوية والعقاقير النفسية عندها تنتكس حالة المريضة النفسية والعقلية فتشكل بذلك خطورة حقيقية على من حولها.

وقوع ظلم من الكفيل بتأخر الراتب أو التحرش أو الاغتصاب... إلخ، فتكون عملية القتل هنا تنفيسًا لمشاعر القهر والظلم والغضب فيكون الكفيل أو زوجته أو أحد أبنائهما هو الضحية.

ضعف الوازع الديني مع وجود بعض المعتقدات الدينية الشاذة كالقتل تقربا لله!

وطالب الدكتور بريسالي بالمراقبة اللصيقة لسلوك وتصرفات الخادمات، فعند حدوث تغير مفاجئ وغير مبررعندها يجب أخذ الحيطة والحذر وإبعاد كل ما من شأنه أن يشكل خطورة حقيقية على النفس كالسكاكين مع إبلاغ الجهات الأمنية فورا.

مستشارة نفسية: الباحثون عن الثراء السريع يستقدمون المريضات نفسيًا وصاحبات السوابق

وتشير المستشارة النفسية وأخصائية علاج الإدمان والمعالجة الأسرية والزوجية نوال إبراهيم الهوساوي إلى أن بعض أصحاب المكاتب ووسطائهم استقدموا المريضات نفسيًا وصاحبات السوابق بل حتى الباحثات عن الربح السريع دون الاهتمام بالتأكد من سلامتهن النفسية والعقلية، فهناك من يرسل خادمات مستغلًا حاجة الناس الماسة وظروفهم الصعبة رغم يقينه أن العاملة لا تصلح للعمل، لافتة إلى أن بعض الأسر يكلفون العاملة فوق طاقتها ويعاملونها كجارية حتى تفقد صوابها، وعندما ترفض العمل تجبر عليه قسرًا وتكره على البقاء خاصة عندما ترفض العمل بعد انتهاء التجربة.

أبرز جرائم الخادمات خلال 3 أعوام:

/ 1120 /2016م
عاملة آسيوية تقتل كفيلتها بالساطور بمكة

/ 618 /2016م
خادمة تسكب زيتًا مغليًا على طفلة بجدة

/ 1117 /2016م
خادمة سنغالية تقتل مواطنة بـ14 طعنة بالدمام

/ 323 /2016م
خادمة آسيوية حاولت قتل طفلة عمرها 4 أشهر بالخرج

/ 32 /2016م
خادمة إفريقية تقتل كفليتها المسنة بعدة طعنات بالخفجي

/ 1229 /2015م
خادمة إثيوبية تسدد 5 طعنات لابن كفيلها بعرعر

/ 823 /2014م
خادمة إثيوبية تطعن طفلًا في رقبته بسكين في عسير

/ 83 /2014م
خادمة إثيوبية تقتل طفلة تبلغ من العمر 6 سنوات وتصيب شقيقتها طعنًا وتحاول الانتحار بجدة

/ 724 /2014م
خادمة تقتل طفلًا بعصا مكنسة وتكتم أنفاسه بسجادة بتبوك

/ 77 /2014م
خادمة إفريقية تقتل مواطنة على سجادة الصلاة بالطائف

الاحترازات الواجب اتخاذها مع الخادمات بالمنازل

عدم تركها مع الأطفال لساعات طويلة دون مراقبة ومتابعة
ترحيلها على الفور في حال ملاحظة تغيرات سيكولوجية عليها
وضع كاميرات مراقبة منزلية لرصد حركتها وتصرفاتها

توطين الوظائف الحكومية حسب المناطق

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 1 ربيع ثانى 1438هـ - 30 ديسمبر 2016م
http://www.al-madina.com/node/715492

سعيد الزهراني - الطائف

أعدت وزارة الخدمة المدنية برنامجًا إلكترونيًا خاصًا للإرشاد الوظيفي بهدف الارتقاء بالأداء وتوجيه الخريجين وطالبي الوظائف إلى التخصصات التي تحتاجها الجهات الحكومية في كافة المناطق

وأشار تقرير رسمي لوزارة الخدمة المدنية الى أن البرنامج الذي اطلق عليه «مرشد التوظيف الإلكتروني» يهدف الى ايصال واقع الدرجات العلمية والتخصصات والوظائف المتاحة في مختلف الجهات الحكومية الى جميع المعنيين من طلبة الثانوية العامة قبل التحاقهم بالجامعات والكليات وأولياء امورهم أيضا للإسهام في عملية اختيار التخصص المناسب واتخاذ القرار وربط عملية تخطيط التعليم العالي مع البعد الجغرافي ومراعاة الاحتياجات الفعلية للمناطق الادارية وفقا للجنس والمتغيرات الاخرى المتعلقة بخصوصية المنطقة وربط عملية القبول في مؤسسات التعليم العالي بالاحتياجات الفعلية للمناطق الجغرافية على مستوى المنطقة الادارية من خلال الاطلاع على التخصصات المكتفى منها ودرجة الاكتفاء.

كما يستهدف البرنامج تطوير المنظور الثقافي للمجتمع الخاص بالوظيفة الحكومية وتشجيع مخرجات التعليم العام والمعاهد التخصصية على التوجه نحو الوظائف التي يحتاجها سوق العمل، وتشجيع المقيمين بالمناطق الادارية على التوجه نحو الدرجات العلمية والتخصصات ومجالات العمل التي تحتاجها مناطقهم الادارية، ووقف نزف مخرجات بعض التخصصات بين الرجال والنساء في مسارات العلوم الانسانية والتعليمية خصوصا درجة البكالوريوس ومادونها.

ويتضمن البرنامج التوسع في نسب القبول للتخصصات التي مازالت مطلوبة بدرجة عالية ومتوسطة، وتوجه الخريجين والخريجات نحو الحرص على المستوى المعرفي الكافي والمهارات والقدرات التي تمكنهم من الانخراط في سوق العمل بسهولة نتيجة التأكيد على نتيجة الاختبارات المهنية، ودعم مؤسسات التعليم والتدريب الاعدادية بتغذية مرتجعة عن متطلبات سوق العمل الفعلية لتحقيق دعم قدرات الطلبة والطالبات في مراحل الدراسة او التدريب لاكسابهم المهارات والقدرات التي تمكنهم من التعامل مع التقنيات الجديدة، وتسويق طلباتهم للتوظيف.

أهداف البرنامج

ربط عملية تخطيط التعليم العالي مع البعد الجغرافي والاحتياجات الفعلية للمناطق

الاطلاع على التخصصات المطلوبة ودرجة الاكتفاء.

تطوير المنظور الثقافي للمجتمع الخاص بالوظيفة الحكومية

تحسين مخرجات التعليم العام والمعاهد التخصصية

وقف نزف مخرجات بعض التخصصات بين الرجال والنساء في مسارات العلوم الإنسانية

قضاياهم استثمارية.. وتكليف محامين للترافع عنهم

سفير المملكة في الخرطوم لـ "عكاظ" : السجناء السعوديون في السودان سيرون النور قريباً

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1518358

أروى خشيفاتي (جدة)

كشف سفير المملكة في السودان علي حسن جعفر لـ«عكاظ»، أن السجناء السعوديين في السودان بسبب قضايا استثمارية ستحل قضاياهم في القريب العاجل، بعد أن تم توكيل محامين من السفارة للترافع عنهم، إلى جانب محامين اختارهم السجناء بأنفسهم. وأكد السفير أن السجناء السعوديين سيرون النور قريبا »قضاياهم شعبية لا دبلوماسية». وأضاف «لم ولن يهدأ لنا بال ما لم ينته موضوع السعوديين المسجونين في السودان». في سياق متصل، علمت «عكاظ» من مصدر أمني في سجون السودان، أن عدد الموقوفين السعوديين اثنان فقط على خلفية قضايا خاصة وعامة وهما بصحة جيدة، وأضاف المصدر أنه لم يحدث تبادل سجناء بين المملكة ودولة السودان خلال الفترة القريبة، خصوصاً وأنه لا يوجد سجناء سعوديون على ذمة أي قضايا في الخرطوم.وأجرت «عكاظ» اتصالات مع السجينين، إذ يقضي الأول حكما بالسجن لـ13 عاما والآخر ثلاثة أعوام، على خلفية قضايا استثمارية، وأوضحا أنهما دفعا ثمن جهلهما بقوانين الاستثمار في السودان، وعزوا ذلك إلى عدم وجود مكتب للاستثمار في السفارة السعودية بالخرطوم وقتذاك. وأضاف السجينان أن «الوضع تغير منذ قدوم السفير علي جعفر، إذ طلب إحضار السجناء السعوديين في القضايا الاستثمارية، والتقى بهم ووفر لهم كل حاجاتهم، واستمع إلى مطالبهم، كما قام بنقلهم من السجن الذي كانوا فيه إلى سجن آخر أفضل، ووفر لهم العلاج في أفضل المستشفيات، وتواصل مع العديد من الجهات لحل مشكلتهم، ويقف على أوضاعهم بشكل شخصي». وتقدم السجينان بالشكر والتقدير عبر «عكاظ» إلى السفير السعودي علي جعفر، الذي اهتم بقضيتهما بعد مباشرته مهمات عمله سفيرا للمملكة في دولة السودان، إذ لم يمض على تعيينه 10 أيام حتى قام بالبحث في قضايا السجناء، ومحاولة حلها بالرغم من أن بعض هذه القضايا مضى عليها قرابة 13 عاماً ولم يلتفت أي شخص لها، ولم يحاول أحد حلها طبقا لأقوالهما.

زوجة سجين: انقطعت الاتصالات.. الأولاد يسألون عنه

أكدت زوجة أحد السجناء لـ«عكاظ»: أنها تلقت خبر سجن زوجها بعد الحادثة بما يقارب الأسابيع الثلاثة، إذ تواصل معها ليخبرها أنه تم القبض عليه وسجنه في السودان إثر قضايا استثمارية، وأضافت: الأسرة عاشت جوا من القلق والتوتر خصوصا بعد سجن زوجها في الخارج، في البداية كان يتواصل معنا بشكل مستمر عبر وسائل التواصل الاجتماعي المرئية التانجو، سكايب، لاين، وانقطع التواصل، وبدأت نفسيات الأطفال في التدهور، وظلوا يسألون عن مصيره على الدوام .وزادت: سجن زوجي وعمر أصغر أبنائه سنتين، والآن يبلغ من العمر خمس سنوات، وهو لا يعرف والده إلا عبر الصور الفوتغرافية، أما ابنته «علياء» التي كانت تبلغ من العمر أربع سنوات فقد أصيبت بحالة نفسية؛ بسبب غياب والدها، فهي دائمة السؤال عنه، حتى أن إدارة الروضة في ذلك الوقت اتصلت بي لتسأل عن مكان الوالد، وسبب غيابه، فالطفلة دائمة الهذيان بوالدها، كما أن الموقف تكرر حين دخلت الصف الأول الابتدائي، وتواصلت معي مديرة المدرسة لتسأل عن والد علياء، وسبب غيابه، خصوصا أن طفلته متعلقة به بشكل كبير جدا.«

ألاعيب السماسرة أوقعت «الأول».. و«الثاني» 13 عاماً بلا محاكمة

السجين السعودي الأول روى لـ«عكاظ» تفاصيل ما تعرض له، وقال إنه أمضى في السجن السوداني نحو ثلاثة أعوام إثر

قضية استثمارية تجارية، إذ قام بشراء مصنع للأدوية وبلدوزرات لمشروع زراعي، واتضح بعد الشراء أن البائع تلاعب في السعر بمضاعفته أربع مرات، والسبب في ذلك ألاعيب السماسرة وعدم وجود مكتب، أو ملحق تجاري أو اقتصادي في السفارة السعودية بالخرطوم، بالإضافة إلى عدم فهمهم للقانون والسياسة الاقتصادية في السودان.
أما السجين الثاني فقال إن حيثيات قضيته بدأت عندما دخل إلى السودان مستثمرا في مشاريع حكومية قبل 13 عاما، وبعد ترسية عدد من المشاريع على شركات من الباطن تعذر صرف مستحقاته من الحكومة، وبدأت الشركات في مطالبته بسداد ما يعادل ستة ملايين ريال سعودي، وعجز عن السداد، ما أدى إلى دخوله خلف القضبان. وأضاف أنه أمضى في السجون نحو 13 عاماً دون محاكمة، وبين أنه كان موجودا في سجن يبعد عن العاصمة السودانية نحو 60 كيلومترا، برغم معاناته من عدة أمراض، ولم يجد العناية الطبية المطلوبة، كما لم يجد من يقف بجانبه من محامي السفارة وقتذاك، إذ قالوا له «ما يقدرون يسون شيء.«
وأضاف أن الحال الآن تغيرت بعد قدوم السفير الجديد، «إذ تم نقلنا إلى سجن أفضل وقدمت لنا الإعاشة والعلاج، وتم تعيين محامين للنظر في قضايانا وإنهائها.«

مذكرة تفاهم بين "طفولة آمنة" والتعليم لمنع التحرش

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1518352

علي الرباعي (الباحة)
كشفت رئيسة جمعية طفولة آمنة عائشة عادل السيد عن توجه الجمعية لعقد شراكات مع التعليم لحماية الطلاب والطالبات من التحرش والابتزاز والإيذاء الجسدي من خلال رفع مستوى الوعي واعتماد الإجراءات الوقائية.
وأرجعت الشراكة مع التعليم إلى ما تم تناقله في بعض وسائل التواصل والإعلام من تسجيلات صوتية لأم تدعي هتك عرض ابنتها الطالبة بالصف الأول الابتدائي في إحدى مدارس جدة.
وأوضحت رئيسة جمعية طفولة لـ «عكاظ» أنها عقدت اجتماعاً مع مدير تعليم جدة وتقصت عن الحالة. مؤكدة أن ما تم تناقله غير صحيح كون ما حد سوء فهم وتقدير للأمر من جانب والدة الطالبة. لافتة إلى أن إجراءات المدرسة سليمة وليس عليها أي ملاحظات. وأضافت أنه تم التنسيق بين جمعية طفولة آمنة - والتي يقع ضمن اختصاصاتها وأهدافها التوعية بتوفير الحماية للأطفال من شتى أنواع العنف وخاصة العنف الجنسي - وبين إدارة التربية والتعليم بجدة وجرى الاتفاق على توقيع مذكرة تعاون بين الجهتين من أجل مزيد من الوعي لمجابهة مثل هذه الحالات والحيلوله دون تكرارها مستقبلا، مبدية استعداد الجمعية لعقد الشراكات ومذكرات التعاون مع جميع الإدارات التعليمية في المملكة.

الجهاز المركزي للإحصاء: من بين 8157 في الفترة من 2011 إلى 2016
الكويت .. 5 آلاف "بدون" يعدّلون وضعهم للجنسية السعودية و49 لـ "الإيرانية"

المصدر: جريدة سبق الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
https://sabq.org

صحيفة سبق الإلكترونية – الرياض
علن الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين في الكويت بصورة غير قانونية، أن 8157 شخصاً، عدّلوا أوضاعهم خلال الفترة ما بين مطلع عام 2011حتى نهاية شهر ديسمبر 2016.
وقال مدير إدارة تعديل الأوضاع في الجهاز، العقيد محمد الوهيب؛ لوكالة الأنباء الكويتية، اليوم الأحد، إن 5637 شخصاً من هؤلاء تمّ تعديل أوضاعهم إلى الجنسية السعودية، في حين جرى تعديل أوضاع 923 آخرين إلى الجنسية العراقية.
وأضاف العقيد الوهيب؛ أن 816 شخصاً عدّلوا أوضاعهم إلى الجنسية السورية، و94 شخصاً إلى الجنسية الإيرانية، و49 إلى الجنسية الأردنية، و638 شخصاً جرى تعديل أوضاعهم إلى جنسيات أخرى.
وأوضح أن جميع الذين يتم تعديل أوضاعهم يحصلون فوراً على إقامة مجانية لجميع أفراد الأسرة، مدتها خمس سنوات وفق المادة 24 (كفيل نفسه) قابلة للتجديد، إلى جانب الحصول على خدمات التعليم والصحة المجانية وبطاقة تموين للأسرة.
وذكر أن الدولة تمنح هؤلاء الاشخاص أيضاً أولوية التوظيف لدى الجهات الحكومية - بعد الكويتيين - كما تعفيهم من شرط الراتب لدى استخراج رخصة القيادة؛ علاوة على عدد من الامتيازات والإعفاءات الأخرى.
وقال الوهيب: إن عمليتَي تعديل الأوضاع وتحديد الجنسية تتمان وفق معايير دقيقة بوجود جواز سفر صحيح، وبعد أن يتثبّت الجهاز المركزي من صحة الوثائق المقدَّمة له.
ودعا الراغبين في تعديل أوضاعهم، إلى مراجعة إدارة تعديل الأوضاع بمقر الجهاز المركزي في منطقة)العارضية)؛ لتسوية إقامتهم وتوفيق أوضاعهم حسب قوانين الإقامة السارية في البلاد.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

العمالة الأجنبية .. والباب المفتوح

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
https://www.aleqt.com/2017/01/01/article_1114500.html

عثمان الخويطر

من كان يظن قبل عقود أننا سنستقدم عمالة أجنبية ترعى غنمنا وإبلنا وتخدم نخلنا وتزرع أرضنا وتبني بيوتنا وتقود مركباتنا وتعمل في مصانعنا ونحن أحياء نرزق؟ بل إن الأمر تعدى حدود المنطق، فجلبنا كثيرين منهم ليعملوا في محالنا

التجارية، وهي مهنة لا تحتاج إلى أي مؤهلات علمية أو حرفية أو حتى شهادات مدرسية. ثم تمادينا إلى أبعد من ذلك، فسلمناهم مفاتيح مرافق التجزئة "الدكاكين" والورش والمحال التجارية الأخرى وفوضناهم يبيعون ويشترون لحسابهم الخاص دون حسيب ولا رقيب ولا ضرائب، مخالفة لنظام الاستقدام وذلك تحت بصر وسمع المسؤولين. وهي فرص لم يكونوا يحلمون بها ولا في بلدانهم الأصلية. وقد وصل عددهم اليوم حسب التقديرات غير الرسمية إلى ما يربو على 14 مليون نسمة، وربما أعلى من هذا المستوى، وسكان البلاد في حدود 20 مليونا. نسبة مخيفة. ويزيدون سنويا بما يقارب المليون، إن لم نضع حدا لذلك .وعندما تسير في الشوارع أو تذهب إلى المرافق العامة تشعر وكأنك غريب في البلاد. وهذه حال دول الخليج الشقيقة. إلا أن بعضها تكون الجاليات الأجنبية فيها نسبة ربما تصل إلى 80 في المائة من عدد السكان. وفي ذلك خطورة ديموغرافية واجتماعية قد لا تحمد عواقبها .

وإذا غضضنا النظر عن العوامل والمسائل الاجتماعية، فإن وجود كثيرين منهم بهذا القدر الكبير يكون عبئا ثقيلا على الاقتصاد الوطني، خصوصا في مثل الظروف الحالية. وبعض منهم يعيشون اليوم عالة على اقتصادنا ويجب التخلص منهم في أقرب فرصة. فالعمالة الرخيصة قد لا تكون دائما مفيدة، ناهيك عن أن نسبة كبيرة من الوافدين في الوقت الحاضر لا يعطي عملهم قيمة مضافة للاقتصاد، بل العكس تماما، فهم يضرون أكثر مما ينفعون. فما جدوى بقائهم في بلادنا؟ ولا يخفى على المسؤولين ولا على أي مواطن أن نسبة عالية من الدكاكين تحتلها عمالة أجنبية، تمتلكها وتعمل فيها لحسابها. ونتوقع أن معظمهم يحصلون على أرباح ضخمة يرحلونها إلى بلدانهم. وبطبيعة الحال، فبسبب وجودهم بيننا، يستغلون جميع ما هو مهيأ للمواطن من تخفيضات في الوقود والكهرباء والماء وبعض المواد الغذائية. وهذا إنهاك للاقتصاد غير مرئي. ومن المؤكد أن هذه الفئة من العمالة الوافدة تشارك في الاختناقات المرورية والأماكن العامة. ولن نتحدث عن المخاطر الاجتماعية والأعمال السلبية التي تنجم عن وجود كل من هب ودب فوق أرضنا، نظرا لعدم توافر إحصاءات دقيقة نبني عليها حكمنا .

وسائل الاستقدام متعددة. فإذا استثنينا العمالة المنزلية، فهناك استقدام لمشاريع معينة ومحددة. واستقدام للعمل في مرافق ومنشآت صناعية وخدمية. كما أن البعض يستقدم العمالة الأجنبية للعمل في المحال العامة والمراكز التجارية التي أشرنا إليها آنفا. وينسب البعض وجود ملايين العمالة السائبة وشبه العاطلة إلى استقدامهم لمشاريع وهمية، تختفي بمجرد وصولهم إلى البلاد .ولا نظن أن الجهات المختصة تقتفي أثر منح التأشيرات وتتأكد بعد زمن من صحة الطلب وموقع عمل العمالة المعنية. وهو أمر ضروري حتى نقطع الطريق على الذين يتحايلون على النظام، وهو أمر لم نشاهد له أثرا بيننا حتى الآن .والدليل مشاهدة هذه الأعداد الهائلة التي تجوب شوارع المدن في جميع أنحاء الوطن يوميا بحثا عن عمل.

أما تأثير العمالة الوافدة في فرص العمل للمواطنين فحدث ولا حرج. ولا يجب أن يكون هدفنا استجلاب عمالة رخيصة على حساب فرص أبناء الوطن. فعلى سبيل المثال، لدينا ما يقارب ألفي محطة محروقات. العمل فيها منتظم ومقسم إلى ثلاث فترات، كل منها ثماني ساعات. عمل نظيف وشريف ومؤهلاته متواضعة وبسيطة. وكل ما يحتاج هو الالتزام بالدوام .فهو ملائم جدا للمواطنين الذين لا يحملون شهادات عالية، مع ضرورة منح المواطن راتبا يتناسب مع مستوى المعيشة في بلادنا. ويجب أن يكون فرضا على صاحب المنشأة توظيف المواطنين حصريا، كشرط لمنحه رخصة إنشاء المحطة .وستستوعب المحطات الآلاف من المواطنين من ذوي التعليم المتواضع. وهناك مجالات كثيرة من السهولة بمكان حصرها في المواطن والاستغناء عن العامل الأجنبي بالتدريج. وكل ما نحتاج إليه هو التخطيط السليم ومتابعة التنفيذ .وليس خافيا على المسؤولين أهمية إحلال المواطن محل الأجنبي بالنسبة للاقتصاد الوطني، ناهيك عن المكاسب الاجتماعية الأخرى ورفع مستوى الطبقة المتوسطة في المجتمع .

هذا لا يعني على الإطلاق أن التركيز يكون فقط على سعودة الوظائف المتدنية، بل لا بد من توطين جميع المراكز التي تتطلب تعليما عاليا أو فنيا أو تقنيا. فشبابنا أولى بها من غير المواطنين. وهذا أيضا يحتاج إلى مجهود كبير وتدريب وتأهيل وسن نظم وقوانين تحفظ للمواطن حقوقه وتضمن لصاحب العمل المواظبة وحسن الأداء. وهناك تذمر كبير من جانب الشباب الذين تخرجوا بشهادات علمية وتقنية من الجامعات والمعاهد المحلية والخارجية، أن فرص العمل محدودة رغم وجود الوظائف على أرض الواقع ويشغلها أجانب. نحن نعرف الأسباب. صاحب العمل لا يثق كثيرا في المواطن ولا بقدرته على الانتظام في العمل والمثابرة. وهي عقدة تحتاج إلى معالجة عملية من ذوي الاختصاص. وترك الوضع على ما هو عليه اليوم لا يخدم مصالحنا الحيوية ولا اقتصادنا ولا أمننا الوطني .

الذي فتح باب الاستقدام على مصراعيه هي الطفرات الاقتصادية المتوالية، منذ السبعينيات الميلادية. وكان من الممكن، آنذاك، أن نمزج بين الاستقدام المنظم وبين تأهيل وتشغيل المواطنين جنبا إلى جنب مع العمالة الأجنبية .ولكن ذلك لم يحدث. فتركنا القرار بأيدي المواطنين ورجال الأعمال الذين فضلوا الأجنبي على المواطن، لسهولة التعامل معه وتدني تكلفته. وأملنا ومبتغانا ألا يترك وضع الاستقدام على حاله اليوم. وألا نتغاضى عن وجود الملايين من غير المواطنين الذين ليس لوجودهم ضرورة قصوى، طبقا لروح "الرؤية المباركة، 2030."

مدونة الأحكام القضائية وحفظ حقوق المتخاصمين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.al-madina.com/node/715854

سمر الحيسوني

تصدّرت في الآونة الأخيرة أخبار بالصحف المحلية عن متابعة وزارة العدل ووزارة الشؤون الإسلامية للمراحل النهائية لمراجعة مدونة الأحكام القضائية قبيل إصدارها، والمتوقع أن يكون خلال الأيام القليلة المقبلة. وستهدف المدونة إلى توثيق أحكام الشريعة الإسلامية والتي نحن في أمّس الحاجة للقيام بذلك، طمعا في ضبط الاجتهادات القضائية والحد من تفاوت الأحكام الصادرة، سواء في نفس نوع الجرم المرتكب أو موضوع الدعاوى المرفوعة أمام القضاء، مما سيترتب عليه حفظ حقوق المتخاصمين وضمانها من الاختلافات في آراء القضاة حسب وجهة نظر كل قاضٍ للموضوع. كما سينعكس ذلك انعكاساً إيجابياً على مختلف الجوانب الحقوقية، والتي من أهمها ما هو مرتبط بالأحوال الشخصية والأحكام التعزيرية الجنائية، نظرا لكون هذين الجانبين لا يوجد أنظمة مقننة بخصوصهما توضّح المنهج المتّبع أثناء النظر في الدعوى المعروضة أمام القضاء.

كل الأنظار تترقب صدور المدونة والتي ستحتوي كما هو متوقع على ثلاثة آلاف مادة قضائية، مقسّمة على عدّة أقسام، وتُحاكي جميعها في تشريعها مبادئ الفقه الإسلامي. ويكمن السؤال هنا في مدى مساهمة هذه المدونة في تسهيل عمل القضاة، وهل ستكون سبيلاً لتنمية السلك القضائي فعلياً أم أنّها من الممكن أن تتسبب في تعقيد الأمور؟ .. لا يمكننا حقيقةً التحقق من ذلك قبل إصدارها ومشاهدة تطبيقها على أرض الواقع.

أتمنى أن تصدر المدونة في أقرب وقت ممكن، وأن تشتمل في طياتها على كل الأمور والتشريعات التي نحتاجها لتوحيد الأحكام القضائية، فهذه الخطوة تندرج ضمن الخطوات التي ستساهم في تحسين العملية القضائية وتحقيق ما تطمح إليه وزارة العدل، وتسعى جاهدة إلى تلبية الاحتياجات والارتقاء بالمهنة وسماع صدى للأصوات المنادية بهذا التقنين.

المشاركون يؤكدون على المواجهة الفكرية للإرهاب ويشيدون بمركز محمد بن نايف للمناصحة ومركز محاربة التطرف الفكري بالتحالف الإسلامي

مؤتمر القانون بالشرق الأوسط يؤكد على شمولية محاربة الإرهاب وتوحيد الجهود لمكافحته والقضاء على مصادر تمويله

المصدر: جريدة الرياض الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م
http://www.alriyadh.com/1559474

مراكش-تغطية: محمد الغنيم

تحت الرعاية السامية للملك محمد السادس نصره الله، احتضنت مدينة مراكش أيام ٢٧ و٢٨ و٢٩ ديسمبر ٢٠١٦ أعمال المؤتمر الثالث للقانون بالشرق الأوسط، المنظم من قبل مركز القانون السعودي للتدريب بشراكة علمية لوزارة العدل والحريات بالمملكة المغربية وتعاون مع جمعية هيئات المحامين بالمغرب ومشاركة أكاديمية من كلية القانون بجامعة السوربون وغرفة التجارة الدولية ICC واتحاد المحامين العرب والاتحاد الدولي للمحامين بفرنسا.UIA

التوصيات تنوه برؤية المملكة 2030 في شقيها القضائي والاستثماري.. وتدعو لتسوية المنازعات بالتحكيم والوسائل البديلة

وتميزت أعمال المؤتمر بتنظيم جلسة خاصة بموضوع الصحراء المغربية حسب منظور القانون الدولي، كما تم تقديم عدة عروض تلتها مناقشات، وورش عمل شملت المحاور التالية:

- التعليم والتأهيل والتدريب القضائي والقانوني.
- التقنية وأثرها في تطوير العمل القضائي.
- حماية المحامين وحصانتهم أمام القضاء ودورهم في المسؤولية الاجتماعية وحماية حقوق الإنسان.
- البعد الدولي لقضايا الإرهاب.
- التحكيم والوسائل البديلة لحل المنازعات.
- تنفيذ أحكام المحكمين والقضاء.
- حماية الاستثمارات الأجنبية.
- التحكيم وفض منازعات عقود الطاقة بالشرق الأوسط.
- القانون والقضاء الرياضي.
- دور القضاء في مكافحة الفساد.
- استقلال السلطة القضائية.

بعد المناقشات أوصى المشاركون في المؤتمر بما يلي:

- التأكيد على أهمية مكافحة الإرهاب الفكري وعدم قصر جهود مكافحته على البعد الأمني بل يجب ان تتم مكافحته على الصعيد التشريعي والاجتماعي والتعليم والاصلاحات السياسية والتنمية الاقتصادية والتعامل الإعلامي الذي يعد أخطر عناصر الإرهاب ودعمه وانتشاره، وبهذا الخصوص تم التعريف بتجربة مركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية ومركز محاربة التطرف الفكري بالتحالف الإسلامي.

- اعتبار الإرهاب ظاهرة شمولية غير مرتبطة بموقع جغرافي أو مرجع عقائدي، ومن ثم ضرورة اتخاذ إجراءات مشتركة إقليمياً ودولياً من أجل سن قوانين موحدة في مجال مكافحة الإرهاب والقضاء على مصادر تمويله.
- تفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الدول العربية والمعاهد والمراكز المتخصصة لتبادل الخبرات في مختلف مجالات التدريب والتأهيل القضائي.

الإشادة بمبادرة «تكامل للمعونة القضائية» بمركز القانون السعودي.. والتأكيد على حصانة المحامين

- الاستفادة من التجارب العربية الناجحة في مجال التطوير والتحديث التقني في المجالات القضائية.
- التأكيد على أهمية تسوية المنازعات عن طريق التحكيم والوسائل البديلة لحل المنازعات مع ضرورة اجراء مراجعات جذرية على التشريعات لتمكين مراكز التحكيم والوساطة والصلح من القيام بمهامها المساعدة للقضاء التجاري لدفع التنمية والاستثمارات.
- التأكيد على ضرورة احترام مبادئ حماية المحامي وحصانته التي يجب أن تشمل كل ما يتعلق بممارسة المحامي لأعماله وليس فقط أمام القضاء ليتمكن من أداء رسالته السامية في حقوق الإنسان والدفاع عنها بكل حرية وضرورة قيام نقابات المحامين بدورها في دعم وتطوير وحماية المحامين، مع الاهتمام بالشأن الاجتماعي لرفع الثقافة الحقوقية للمجتمعات العربية وتقديم المعونة القضائية. وبهذا الخصوص تم التعريف بتجربة مبادرة «تكامل للمعونة القضائية «التي يقدمها مركز القانون السعودي للتدريب بالمملكة العربية السعودية؟
- التأكيد على أهمية تسريع تنفيذ أحكام المحاكم الوطنية والدولية والتحكيم كأداة لتنمية وجذب وتوطين الاستثمارات، وكذا أهمية التطوير الدائم والمستمر لقوانين حماية وجذب الاستثمارات الأجنبية في دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا لحاجتها الكبيرة للأموال والخبرات والمعارف الدولية لدعم الاقتصادات وتطويرها، وتشجيع اندماجها في الاقتصاد العالمي، وبهذا الخصوص تم التعريف بتجربة المملكة العربية السعودية بخصوص رؤية ٢٠٣٠ في شقها القضائي والاستثماري.
- التأكيد على ضرورة الاهتمام بالتأهيل النوعي للمحامين والمحكمي لدعم مكاتب المحاماة لتقوم بأدوارها في حماية الاستثمارات الوطنية خاصة في المجالات التي تتمتع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالميزة التنافسية في مجالات النفط والغاز والبتروكيماويات ومشاريع الطاقة والغذاء والصحة والسياحة والتطوير العقاري ليساهم القانون والمحامون في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا.

وثمن المؤتمرون شكرهم لمركز القانون السعودي للتدريب على دعوته وتنظيمه للمؤتمر، ولوزارة العدل والحريات بالمملكة المغربية الشريك العلمي على الجهود التي بذلوها من أجل انجاح الدورة الثالثة للمؤتمر، مثمنين قرار اعتماد المغرب كمقر دائم لعقد الدورات القادمة لمؤتمر القانون بالشرق الأوسط وشمال افريقيا.

هذا وكانت جلسات المؤتمر قد استمرت ثلاثة أيام وحظيت بمشاركة واسعة لعدد من القيادات العدلية والقانونية والحقوقية والأمنية بالشرق الأوسط والعالم، وتناولت الجلسات العديد من القضايا المهمة منها، وفي كلمته في افتتاح الموتمر اكد الدكتور ماجد قاروب رئيس مركز القانون السعودي للتدريب ورئيس اللجنة المنظمة للمؤتمر على الاهمية التي يمثلها المؤتمر الذي تشارك فيه قيادات عدلية ونخب القانون في العالم منوها في كلمته بالرعاية السامية لملك المملكة المغربية والتي تؤكد دعم جلالته لارساء العدالة والقانون.

ولفت د. قاروب الى الانطلاقة الاقليمية والدولية للمؤتمر من خلال الدورتين السابقتين التي احتضنتهما دبي، وعبر الدورة الثالثه ليكون المؤتمر اكبر وأهم تجمع حقوقي وقانوني عربي بالشرق الاوسط على المستوى الدولي ومنطلق للرسائل العربية والاسلامية الحقوقية للعالم عن القانون والقضاء والحقوق العربية على صعيد التطوير الحقوقي ومكافحة الارهاب ودور المنظمات الاقليمية والدولية في حفظ الامن والسلم والحقوق العربية، وليتعرف الجميع على مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء في المملكة، ورؤية المملكة 2030 خاصة فيما يتعلق منها بالشأن القضائي والعدلي، مؤكدا ان رؤية 2030اصبحت طموح وتطلعات الشعب السعودي وجميع مؤسسات الدولة وسلطاتها ويتشارك الجميع في تحقيقها تحت قيادة ملك الحزم والامن والامان خادم الحرمين حفظه الله .

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة السيت 2 ربيع ثانى 1438هـ - 31 ديسمبر 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/19348616

المصدر: جريدة المدينة الاحد 3 ربيع ثانى 1438هـ - 1 يناير 2017م

http://www.al-madina.com/node/715741